

الدرس 92 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. وعلمنا انفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا عليم. قال ابن ماجه رحمه الله باب المصلي يسلم عليه كيف يرد حدثنا لمحمد حدثنا سفيان ابن عيينة عن زيد ابن يسلم عن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر قال اتى - 00:00:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد قباء يصلي فيه فجاءت فجاءت رجال من انصاره يسلمون عليه فسألته صهييا وكان معه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم قال - 00:00:20

يثير بيده حدثنا محمد بن ربح المصري اخبرنا ليث ابن سعد عن الزبير عن جابر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم لحادث ما ادركت وهو يصلي فسلمت عليه فاشار الي فلما - 00:00:30

اراد اني فقال انك سلمت علي انفا وانا اصلي حدثنا احمد ابن سعيد الدارمي حدثنا النظر ابن شمير حدثنا يونس ابن ابي اسحاق حدثنا يونس ابن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي الاحواص عن عبد الله قال كنا نسلم للصلاة فقبل لنا ان في الصلاة لشغلا. باب من صلى لغير القبلة وهو لا يعلم حدثنا - 00:00:40

في من حدثنا ابو داود حدثنا اشعث ابن سعيد ابن ابو الربيع ابو الربيع السمان وعن عاصم ابن عن عاصم ابن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر وربيعه عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

وسلم في سفر فتغييمت السماء واشكلت علينا القبلة فصلينا واعلمنا فلما طلعت الشمس الى نحن قد صلينا لغير القبلة فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله فاينما تولوا فثم وجه الله. باو المصلي يتنخم. حدثنا ابو بكر تحدثنا وكيل عن سفيان عن منصور - 00:01:10

بحراش عن طارق بن عبدالله المحاربي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صليت فلا تبزقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن يبزق عن يسارك وتحت قدمك ابو بكر وشيب تحدثنا يسمع ابن علي عن القاسم مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فاقبل على - 00:01:32

الناس فقال ما بال احكمم يقوم ما بال احكمم يقوم مستقبله ربه فيتنخمى امامه ويحب احكمم ان يستقبل فيتنخمى في وجهه اذا بزقها احكمم فليبزق عن شماله او او ليقل هكذا في ثوبه ثم اراني اسماعيل. يبزق في ثوبه ثم يدركه. حدثنا سريعة عبد الله بن عامر بن سراتة قال - 00:01:52

عن ابي وائل عن حذيفة انه رأى شعث ابن ربيعي بزق بين يديه فقال يا شعث لا تبزق بين يديك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن ذلك وقال ان الرجل اذا قام يصلي اقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب او يحدث - 00:02:12

وحدثنا زيد بن اخز بن عباس بن عبدالله قال حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بزق في ثوبه - 00:02:32

هو في الصلاة ثم دلكه. باب مسح الحصى في الصلاة. حدثنا ابو بكر تحدثنا عن معاوية عن ابي صالح عن ابي هريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس الحصى - 00:02:42

قد لقي حدثنا محمد بن الصباح ابراهيم قال حدثنا الوليد والمسلمين حدثنا اوزعي حدثنا حدثني يحيى ابن ابي كثير حدثني ابو سلمة قال حدثني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسح الحصى للصلاة. ان كنت فاعلا فمرة واحدة. ان كنت فاعلا فمرة واحدة حدثنا هشام بن عمر احمد بن صباح قال حدثنا - 00:02:52

جمعية عن الزهري عن ابي لحواصي الليثي عن ابي زر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى باب الصلاة على - 00:03:12

الخمرة حدثنا حدثنا عنوان الشيباني عبد الله بن شداد حدثني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة. حدثنا ابو كريب حدثنا معاوية عن ابي سفيان عن جابر عن ابي سعيد قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحصر. على حصر. حدثنا حرب - 00:03:22

قالت من يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثني زمعة ابن صالح عن ابن دينار قال صلى ابن عباس وهو بالبصرة على بساطه ثم حدث اصحابه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على - 00:03:42

مسدود على الثياب في الحر والبرد. حدثناكم شيخنا عبد العزيز محمد الدارور عن اسماعيل ابن عن اسماعيل ابن ابي حبيبة عبد الله بن عبد الرحمن. قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:52

فصلى بنا في مسجد بني عبد الاشهر فرأيت واضعا يديه على ثوبه اذا سجد. حدثنا جعفر بن مسافر حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس ابن ابن ابي اويس ابراهيم بن اسماعيل الاشهاري عبد الله بن عبد الرحمن ثابت بن صامت عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بني عبد الاشهر وعليه جزاء متلف به يضع يديه عليه يقيه برد يقيه - 00:04:02

الحصى عددنا اسحاق حدثنا بشر ابن المفضل عن غالب القطان عن عن بكر عبد الله عن انس ابن مالك قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه طلعوا شدة الحرج فاذا لم يقدر احد منا ان يمكن جبهته بسط ثوبه فسجد عليه باب التسبيح عليه الصلاة والتصفيق للنساء. الحمد لله والصلاة والسلام - 00:04:22

قال رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال رحمه الله تعالى باب من صلى او باب المصلي يسلم. قال باب المصلي يسلم عليه كيف يرد اي باب المصلي يسلم عليه كيف يرد اي كيف يرد المصلي اذا سلم عليه وهو في الصلاة - 00:04:42

اما رده بالسلام رده بالكلام فهذا مبطل للصلاة. لانه كلام وانت كالذي صلاته فصلاته باطلة باتفاق الائمة واما رده بالاشارة فقد وقع في خلاف بين اهل العلم والصحيح ان من سلم عليه فرد بالاشارة - 00:05:07

فاصاب فقد اصاب واما حديث من اشار في صلاة اشارة تفهم عنه فصلاته باطلة وهو حديث باطل على هذا نقول السنة لمن سلم عليه وهو في صلاته ان يرد بالاشارة دون ان يتكلم او يتلفظ حتى في نفسه. وانما يشير - 00:05:31

دون ان يضم السلام في نفسه وان دون ان يتكلم في نفسه وانما يريد يقصد يضمن في الاشارة رد السلام ذكر حديث علي بن محمد طنابلس سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عبد الله بن عمر - 00:05:54

قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد قباء يصلي فيه فجاءت رجال الانصار يسلمون عليه فسألت صهييا وكان معه كيف كان؟ قال كاد يشير بيده. ثم روى عن طريق الليث عن - 00:06:08

عن ابي الزبير عن جابر قال اتيت ثم ادركته يصلي فسلمت فاشار الي فلما فرغ دعاني فقال انك سلمت علي انفا وانا اصلي وحديث ابي الزبير عن جابر ليس فيه - 00:06:24

انه رد بالاشارة السلام قلنا فيه انه اشار اليه ان انتظر اني اصلي وحديث ابن عمر هو الذي فيه فيه دلالة على ان من سلم عليهم في الصلاة يجوز له ان يرد بالاشارة. جاء في حديث جعفر - 00:06:40

كانه يبسط يده ويرفعها. يبسط يده هكذا ويرفعها. جعل ذلك من طريق نابل صاحب العباءة عن ابن عمر عن صهييب. قال مررت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فسلمت عليه فرد الي اشارة قال ولا اعلم الا انه قال اشار باصبعه - 00:06:58

وهو في مسند احمد وجاء في رواية اخرى انه بسط يده واشار بيده جالس بيده وهو بسطها ورفعها وقد جاء ذاك من طريق هشام بن

سعد عن نافع ابن عمر وهذه الرواية فيها ضعف - 00:07:16

واحسن طريق في هذا الباب ما رواه ابن ماجة قال عن سفيان ابن عبيد عن زيد ابن اسلم عن عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنه ولم يذكر فيه الاصبع ولم يذكر الرأس - 00:07:30

جعل التردة قال كلا الحديثين عندي صحيح لان قصة حديث صهيب غير قصة بلال وان كان بعمره يروى روى عنه فاحتمل ان يكون سمع عنهما جميعا لكن من جهة الاصحية فنقول رواية - 00:07:43

فابن عمر اصح من رواية لقراء سفيان عن زيد عن ابن عمر ان عن صهيب اصح ها؟ رواه عن نافع علي ابن عمر انه قال قلت لبلال كيف كان يرد عليهم حين اذا كان يسلمون عليه وهو في الصلاة. قال جعفر ادعوا له الشاب قال واشار بيده اشار بيده هكذا بسطها واشار بيده. فكلاهما صحيح - 00:07:55

هكذا بسطها واشار بطنه عنب هكذا هكذا اشار باشارة جعل جعل بطنها الى الارض وظهرها الى السماء عند الترمذي عند ابي داود ايضا بصحيح قصد داه لا بأس به جيد وقد صح الترمذي الحديثين جميعا اما حديث ابي الزبير عن جابر فهو الصحيح وفي - 00:08:25

لكن ليس فيه دلالة انه كان يريد بها رد السلام ان لم تكن اشارة الصلاة رد اللسان وانما بل هي لله والمنع بمحادثته يعني اشارة النبي صلى الله عليه وسلم لجابر - 00:08:48

ليس من باب رد السلام وان من باب ان ينهيه في صلاة اه قال ايضا حدثني ابن سعيد داري عند النظر بن شبير حدث يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق ابن لحص عن ابن مسعود قال - 00:09:04

كنا نسلوا في الصلاة فقليل ان في الصلاة لشغلا. هذا حديث صحيح ارادة هنا ما لها وجه ارادة ما له وجه ما له وجه مالو انساني؟ قال هنا ان في الصلاة لشغلا - 00:09:18

هذا قد يستدل به على من لا يرى رد السلام بالاشارة وان الصلاة فيها شغلا ان يرد لا بالاشارة ولا بالكلام. وهذا هو الاصل الاصل ان المصلي لا يرد لا بالاشارة ولا بالكلام هذا هو الاصل - 00:09:34

لكن خرج عن هذا الاصل حديث الاشارة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم واما حديث النهي عن الاشارة فهو حديث باطل جاء ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فيرد علينا - 00:09:48 فلما رجعنا عند النجاسة سلمنا فلم يرد علينا وقل يا رسول الله كيف كنا نسلم عليك في الصفاء؟ قال ان في الصلاة لشغلا. قد يستدل بهذا الحديث ايضا على انه لا يلزم الرد بالاشارة - 00:10:03

الا ان يقال ان حديث ابن عمر متأخر واحاديث ابن مسعود متقدم اذ يكون النبي صلى الله عليه وسلم في رد السلام في الصلاة له ثلاث احوال. الحالة الاولى انه كان يرد كلاما السلام عليكم يقول وعليكم السلام وهو في صلاته - 00:10:17

الحالة الثانية انه يرد عليه انه يسلم عليه ولا يرد ولا يشير ويسكت. وقال ان في الصلاة لا شغلا ويرد بعدما يفرغ من صلاته. الحالة الثالثة انه كان اذا سلم عذاب الصلاة الحالة الثالثة وهي التي - 00:10:34

ابن عمر يشير بيده اه وعلى هذا يقال ان المصلي اذا سلم عليه وبالخيار اما ان يشير ويقصد باشارته السلام واما ان ينتظر حتى اذا فرغ من صلاته رد السلام - 00:10:51

وش هي؟ قل له كذا؟ لا بس اشار له كذا يعني. ما يبين حديث ابن عمار ها؟ حديث جابر ما ويبين حقيقة لا لا هو فقط يكلم انه هو قاعد يكلم النبي صلى الله عليه وسلم يكلمه مو يسلم عليه يكلمه الان ينتظر يعني انه في الصلاة - 00:11:11

انتظر انتظر يعني فانتظر جابر يقول فسلمت عليه فاشار الي فلما فرغ دعا لي فقال انك سلمت علينا في وانا اصلي يعني سلمت عليه ان اصلي واراد ان ان يحدثه - 00:11:33

ما يحتمل نفس هذا المعنى انه كان يشيل بيدهن انتظر ما يشيل بالسلامة لكن لا هنا يسلمون عليه كيف يردون عليه؟ يسلمون عليه فسلموا عليه مو بيكلمونا يسلمون فقط قال كذا - 00:11:51

ولم يرد البقاء بقاءه فالتبني وسلم كان يرد بالاشارة حديث مسعود هو يرى كذا ابن ماجة يرى هذا يرى هذا المعنى لكن يقول ابن عبد الله ليس فيه ذكر ليس فيه ذكر الرد لاجل السلام - [00:12:03](#)

ان فقد انه اشار اليه يحتمل الرب يقول له يا رب ينتظر والنجاح هو حديث جابر حديث جابر هذا في البخاري ومسلم من انه فاشار اليه قال بعد رسول الله - [00:12:21](#)

قال ان اللي عندك سلمت وانا اصلي لهذا الذي معني من رد السلام عليك هذا معناه قال بعد ذلك باب من صلى لغير القبلة وهو لا يعلم حدثنا يحيى ابن حكيم حديث ابو داود - [00:12:42](#)

بن سعيد اشعث ابن سعيد ابن ربيع السمان عن عاصم عيد الله عن عبد الله ابن عمر ربيعة عن ابيه قال كلما سلم في سفا تغييت السماء واشكلت علينا القبلة فصلينا واعلمنا واعلمنا - [00:12:57](#)

صلينا واعلمنا الجهات التي صلينا عليها هذا معنى اعلمنا فلما طلعت الشمس اذا نحن قد صلينا لغير القدة فذكرنا فانزل الله قوله بينما تولوا فثم وجه الله. الحديث اسناده ضعيف - [00:13:09](#)

في يشعث ابن سعيد السمدان هذا متروك وفي عصر بيد الله ايضا ضعيف وارويض من طريق قيس المكي وهو ضعيف ايضا الحديث لا يصح لا يصح مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:24](#)

ففيه فيه قيس البكي وهو متروك معروف بسدا وفيه ايضا اه الذي هو اشعث ابن سعيد السبنان وفيه ايضا ابن عاصم بيد الله ومداره عليه وعلى كل حال من صلى لغير جهة القبلة وهو جاهل بالقبلة - [00:13:41](#)

وصلاة صحيحة اذا كان مجتهدا ومثله يصح له الاجتهاد. والاجتهاد هو ان يعجز عن معرفة القبلة باع بذله وسعه في معرفتها. اما اذا كان بذله آآ مفراطا فيه كان يكون في فندق ويصلي على حسب اجتهاده دون ان يسأل - [00:14:01](#)

فصلاته باطل يلزم بالاعادة اما اذا كان في بر او في صحراء او في مكان لا يعرف القبلة وليس هناك من يسأله من المسلمين واجتهد وصلى ولو اخطأ القبلة فصلاته صحيحة ولا يلزم بالاعادة - [00:14:20](#)

يقال له ما لم يقبل الوقت او ما يلزمه ما يلزمه حتى خرج من الوقت ان يخرج لا لا يلزم بالاعادة. قال باب المصلي يتنخب اي يبصق والبصق الى جهة القبلة محرم في الصلاة. لا يجوز للمسلم ان يبصق الى اجل القبلة ويصلي - [00:14:35](#)

ذكر حديث سفيان عبد منصور طارق بن عبدالله المحاربي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صليت فلا تبزق قدم يديك ولا عن يمينك ولكن ابزق عن يسارك او تحت قدمك - [00:14:51](#)

هذا الحديث يدل على تحريم البزق الى جهة القبلة ولا يبزق ايضا عن يمينه فان عن يمينه ملك. ولكن يبزق عن يساره او تحت قدمه اليسرى اليسار تحت قدمه. قال عن ابي هريرة عن ابي رافع عن ابي هريرة. رأى دخامة في قبلة المسجد. حديث طارق بن حارب - [00:15:05](#)

قد رواه ابو داود والترمذي باسناد صحيح ورجاله ثقات. قال عن ابي هريرة قال رأى دخامة في قبلة المسجد فاقبل الناس فقال فما بال واحدكم يقوم استقبله تقوم مستقبله ربه فيتخع - [00:15:32](#)

امامه ايجب ان يستقبل ان يتنخى في وجهه اذا بزق احدكم فلا يرزق عن شماله ويقل هكذا في فليبزق عن شماله اذا بزق فليبزق عن شماله او ليقبل هكذا في ثوبه - [00:15:49](#)

وهذا الحديث في البخاري في صحيح وكذا هذا حديث صحيح اصله صحيح. لكن هذا الاسناد فيه القاسم مهران وقد اخرجه مسلم في صحيحه من طريق القاسم ايضا هذا واخرجه البخاري من طريق عبد الرزاق عن ابن عمر عن همام عن طريق همام ابن منيع عن ابي هريرة - [00:16:02](#)

اذا قال فلا يبصق امامه فانما يناجي انما يناجي الله في مصلاه ولا عن يمينه فانه عن الملك وليبصق عن يساري او تحت قدميه فيدفعها وهو في هذا عند البخاري. وجاء ايضا من حديث ابي حردر ابي حردر الاسلام عن ابي هريرة بلفظ بدخل هذا المسجد - [00:16:24](#)

فبزق في وتنخر فليحفر فليدفنها فانما فليبزق في ثوبه ثم ليخرج قال اسناد فيه ابن ابي حدرج يحسن هذا من باب العقوبة المثل.

على كل حال البصق البصق الى جهة القبلة له حالتان - [00:16:46](#)

في حال الصلاة وهو محرم وفي غير الصلاة فهو في غير جهة في غير الصلاة فهو مكروه. تعظيما للقبلة وقد بصق الى جهة القبلة جاء الحذيفة انه قال قد بصق الى جهة الخلعة جاءت بصقته بين عينيه - [00:17:02](#)

يعرف يوم القيامة بهذه البصقة في وجهه قال تشريعا لفعله وتقبيحا لما اتى من المنكر ثم قال ايضا كبيرة ليش؟ الله عز وجل يدعو على التحريم لا يجوز قصده كفر اذا - [00:17:17](#)

ذلك الكفر او لكن العامة يفعلونها بالنبي عندما رأى قال امام قال لا يصليكم هذا عندما رأى ابا يصلي بقومه يبصق الجهل كله قال لا يصلي بكم هذا. اي ليس اهلا - [00:17:37](#)

ان يصلي بالناس ولا واحد يتعاصب عن ابي والعذيفة انه رأى شمس الدريبة بزق بيديه فقال يا شمس لا تبزق يديك فرض كان يدهى عند اوقار الدم اذا قام يصلي اقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب او يحدث - [00:17:50](#)

حدث سوء نساء الله عليه السلام واسناده اصداه جيد ابو بكر عياش لا بأس به اخرجه البخاري وهو آا اخرج البخاري وصح احاديثه ثم روى ايضا من طريق حماد من طريق عبد الصمد - [00:18:04](#)

عن ثابت عن قال بزق في ثوبه في الصاد ثم دلعة. هذا يدل على ان المسلم اذا اراد اذا غلبه البصاق اما ليبصق عن يساره اذا كان خارج المسجد - [00:18:24](#)

كان اذا كان خارج المسجد هو اذا كان المسجد يبصق تحت قدمه ويدفنها. اذا كان في صحراء لصق على اليسار اذا كان في مسجد وليس يستطيع ان يبصق بها في منديل او في خرقة - [00:18:36](#)

والمسجد من تراب بصق في التراب ودفنها وان لم يدفنها بصق في ثوبه معاقبة له قال ايضا باب المسح الحصى في الصلاة ذكر حديث عن ابي صالح ابي هريرة من مس الحصبة قد لغى وفي هذا في صحيح ادم هذا في - [00:18:51](#)

صلاة الجمعة هذا في صلاة الجمعة وتعبيبه هنا حديث ابن باز ولا ليس له ليس له اي اه ذكر في هذا الباب حديث انس هذا قد تكلم في حديث انس ذكر قبل قليل آا حديث انس - [00:19:12](#)

آا قال بزق في ثوبه وهو في الصلاة هذه فيها ضعف قال فيها اختلف فيها لعبد الصمد قد رواه احمد وكل الذبيبت حاتم عن ابيه عن الحجاب الشاكر عن احمد وحجاج عن ابن صمد عن حباد عن ثابت عن ابي نظرة وهو المدين بن مالك عن ابي سعيد - [00:19:32](#)

لان البزق في ثوبه ثم ذلك هو ثابت لا يعرف هذا علة. قال الدارقطني الصوفي ابن ثابت عن رجل ابي نظرة مرسل. فالزيادة هذه في الصلاة واخرجه داود من ايضا اه وجعله عن حماد عن ثابت عن ابي نظرة مرسل - [00:19:53](#)

قال بحتة الصحيح على هذا يكون قوله في الصلاة هذه ليست بمحفوظة يعني لفظة الصلاة هذي جاءت حديث في الصحيح في حديث من حديث اسماعيل اه عن حبان عن حميد عن انس مرفوعا انه بزق في ثوبه ولكنه ليس في شيء منها انه - [00:20:09](#)

وبزق بالصلاة وقد جاء في البخاري ان النبي رأى نخب القبلة فشق ذلك عليه فحتى رؤي في وجهه فقام فحكمه ثم قال ان احد الاقامة يصلي اذا قام في صلاته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة - [00:20:29](#)

ليبزقن احدكم قبل قبلته ولا كعن يساره تحت قدميه ثم اخذ طرفة رجله فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا هذا هو المحفوظ اما في صلاته هذه اللفظة - [00:20:41](#)

فهي مختصرة من حديث عبيد الطويل تعالى كل هالعة في احاديث هذا معلول من جهة وهو في صلاته. قال بعد ذلك وعن ابي هريرة من ان فقد لغى هذا الحديث في صحيح مسلم - [00:20:54](#)

هو في آا من قال صاحبه ارسل وجبة فقد لغى ومن مس الحصى فقد لغى جاء ذلك من حديث آا تقدم سيأتي بعد ايضا في حيث صلاة الجمعة بل دس حيث قد لغى وهو في صحيح مسلم بهذا اللفظ قال بعد ذلك حدثنا الاوزاعي كثير حدثه سلبه قال حدثه -

قال في مسح الحصى في الصلاة ان كنت فاعلا فمرة واحدة وجاء من حيث الزهرة بالاحوص عن ابي ذر قال اذا قام اهل الصلاة فلا فان الرحمة تواجهه فلا يمسح العصا - [00:21:36](#)

وجاء في وقال ان كنت ولا بد فاعلا فبره. هذا الحديث يتعلق بمسألة مس الحصى وتسويته في الصلاة. والاصل المسلم في صلاته ان يخشع وان لا اعث بشيء مما امامه لكن احتاج ان يساوي الحصى - [00:21:49](#)

لقد رخص له الشارع مرة واحدة وعلل النهي ان الرحمة تواجهه فاذا حركها فقد حرك سببا من اسباب رحمته لان الحصى هذا فيه رحمة والرحمة التي يسجد ان بقاء الحصى - [00:22:04](#)

سبب لذيال رحمة الله عز وجل فاذا سوى وحركها فقد حرم نفسه هذا الفضل العظيم افاد هذا الحديث ان المستتر من ذلك هي مرة واحدة وحديث ابن عقيل في الصحيح في البخاري اخرج البخاري ومسلم واما حديث ابي ذر ففيه - [00:22:22](#)

ابو الاحوص الليثي هذا لا يعرف له راوي الا الزهري. الا الزهري فيبقى ذلحبة ابي ذر فيه جهالة ومع ذلك حسنه الترمذي وغيره وصحه ابن حبان على ان هذا ابا الاحوص - [00:22:42](#)

رواة الزهر عنه تعد توثيق لكن الزهرة قال تعالى يروي لا يشترط في روايته ان يكون ثقة وانما قال سمعت وبالحرص الليث يحدث مجلس سعيد مسيب لكن هذا ايضا قرينة انه حدث في مجلس المسيب بهذا الحديث وله حديث اخر ايضا ليس هذا فقط له حديث -

[00:22:59](#)

اخر غير هذا الحديث وهو يلبس حديث في التيمم فالحديث هذا يقبل التحسين اذا قال يمسح الحصى فيستثنى من ذلك مرة واحدة لحديث والله اعلم يكره. اذا دعا المرة فيكره. حط لي بالله شاهي - [00:23:16](#)

المشاهدين ما يجوز انت مسلم فيها شذوذ؟ هذي الزيادة فان الشيطان يعطي للشمال ياخذ الشمال فاذا كان الانسان اما الاكل فلا يجوز الاكل ثبت انه قالها فلا استطعت. جاء عليه النبي صلى الله عليه وسلم بان - [00:23:45](#)

لا يستطيع ما رفع يده الا فيها عدة باسلوب يا شلول هي. اسمع الاكل. نقول لو قبلت ما في اشكال لا تدع التحرير. اكل كراهة يدخل على الكراهة. كذا يدخل يدخل اذا كان يتطير شيء من فمه - [00:24:14](#)

[00:24:39](#) يدخل في النعيم